

وأما الغلط فلا يسلم منه أكثر الناس ، بل في الصحابة من قد يغلط أحيانا  
وفيمن بعدهم .

ولهذا كان فيما صنف في الصحيح أحاديث يعلم أنها غلط وإن كان جمهور  
متون الصحيحين مما يعلم أنه حق .

فالحافظ أبو العلاء يعلم أنها غلط ، والإمام أحمد نفسه قد بين ذلك وبين  
أنه رواها لتعرف ، بخلاف ما تعتمد صاحبه الكذب ؛ ولهذا نزه أحمد مسنده  
عن أحاديث جماعة يروى عنهم أهل السنن كأبي داود والترمذي مثل مشيخة  
كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده ، وإن كان أبو  
داود يروى في سننه منها ، فشرط أحمد في مسنده أجود من شرط أبي داود  
في سننه .

والمقصود أن هذه الأحاديث التي تروى في ذلك من جنس أمثالها من  
الأحاديث الغريبة المنكرة بل الموضوعة التي يرويها من يجمع في الفضائل  
والمناقب الغث والسمين ، كما يوجد مثل ذلك فيما يصنف في فضائل الأوقات ،  
وفضائل العبادات ، وفضائل الأنبياء والصحابة ، وفضائل البقاع ، ونحو ذلك ، فإن  
هذه الأبواب فيها أحاديث صحيحة وأحاديث حسنة وأحاديث ضعيفة وأحاديث  
كذب موضوعة ؛ ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي  
ليست صحيحة ولا حسنة ، لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوزوا أن  
يروى في فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت إذا لم يعلم أنه كذب .

وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي وروى في فضله حديث لا يعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقا ، ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجبا أو مستحبا بحديث ضعيف ، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع .

وهذا كما أنه لا يجوز أن يحرم شيء إلا بدليل شرعي ، لكن إذا علم تحريمه ، وروى حديث في وعيد الفاعل له ، ولم يعلم أنه كذب جاز أن يرويه ، فيجوز أن يروى في الترغيب والترهيب ما لم يعلم أنه كذب ، لكن فيما علم أن الله رغب فيه أو رهب منه بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله .

وهذا كالإسرائيليات : يجوز أن يروى منها ما لم يعلم أنه كذب للترغيب والترهيب فيما علم أن الله تعالى أمر به في شرعنا ونهى عنه في شرعنا . فأما أن يثبت شرعا لنا بمجرد الإسرائيليات التي لم تثبت فهذا لا يقوله عالم ، ولا كان أحمد ابن حنبل ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة .

ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه ، ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين : صحيح ، وضعيف . والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به ، وإلى ضعيف حسن ؛ كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال وإلى ضعيف خفيف لا يمنع من ذلك .

وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام - صحيح ، وحسن ،  
وضعيف - هو أبو عيسى الترمذى فى جامعہ . والحسن عنده ما تعددت طرقه  
ولم يكن فى رواته متهم وليس بشاذ . فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفاً  
ويحتج به ، ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذى يحتج به بحديث عمرو  
ابن شعيب وحديث إبراهيم الهجرى ونحوهما . وهذا مبسوط فى موضعه .

والأحاديث التى تروى فى هذا الباب - وهو السؤال بنفس المخلوقين -  
هى من الأحاديث الضعيفة الواهية بل الموضوعه ، ولا يوجد فى أئمة الإسلام  
من احتج بها ولا اعتمد عليها ، مثل الحديث الذى يروى عن عبد الملك  
ابن هارون بن عثرة عن أبيه عن جده أن أبابكر الصديق أتى النبى صلى الله عليه  
وسلم فقال : إني أتعلم القرآن ويتفلت منى . فقال له رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : « قل : اللهم إني أسألك بمحمد نبيك ، وبإبراهيم خليلك ، وبموسى نبيك ،  
وعيسى روحك وكتبك ، وبتوراة موسى وإنجيل عيسى وزبور داود وفرقان محمد ،  
وبكل وحى أوحيت وقضاء قضيت » وذكر تمام الحديث .

وهذا الحديث ذكره رزين بن معاوية العبدري فى جامعہ ونقله ابن الأثير  
فى جامع الأصول ولم يعزه لاهذا ولا هذا إلى كتاب من كتب المسلمين ، لكنه  
قد رواه من صنف فى عمل (اليوم والليله) كابن السنى وأبى نعيم ، وفى مثل هذه الكتب  
أحاديث كثيرة موضوعه لا يجوز الاعتماد عليها فى الشريعة باتفاق العلماء .

وقد رواه أبو الشيخ الأصبهاني فى كتاب فضائل الأعمال ، وفى هذا

الكتاب أحاديث كثيرة كذب موضوعة ورواه أبو موسى المديني من حديث زيد بن الحباب عن عبد الملك بن هارون بن عنبرة وقال هذا حديث حسن مع أنه ليس بالمتصل ، قال أبو موسى : ورواه محرز بن هشام عن عبد الملك عن أبيه عن جده عن الصديق رضى الله عنه ، وعبد الملك ليس بذلك القوى وكان بالرى ، وأبوه وجده ثقتان .

قلت : عبد الملك بن هارون بن عنبرة من المعروفين بالكذب . قال يحيى ابن معين : هو كذاب . وقال السعدى : دجال كذاب . وقال أبو حاتم بن حبان : يضع الحديث . وقال النسائى : متروك . وقال البخارى : منكر الحديث . وقال أحمد بن حنبل : ضعيف . وقال ابن عدى : له أحاديث لا يتابعه عليها أحد . وقال الدارقطنى : هو وأبوه ضعيفان . وقال الحاكم فى (كتاب المدخل) : عبد الملك ابن هارون بن عنبرة الشيبانى روى عن أبيه أحاديث موضوعة : وأخرجه أبو الفرج بن الجوزى فى كتاب (الموضوعات) وقول الحافظ أبى موسى « هو منقطع » يريد أنه لو كان رجاله ثقات فإن إسناده منقطع .

وقد روى عبد الملك هذه الأحاديث الأخر المناسبة لهذا فى استفتاح أهل الكتاب به كما سيأتى ذكره وخالف فيه عامة مانقله المفسرون وأهل السير وما دل عليه القرآن ، وهذا يدل على ما قاله العلماء فيه : من أنه متروك إما لعدمه الكذب وإما لسوء حفظه ، وتبين أنه لا حجة لا فى هذا ولا فى ذلك .

ومثل ذلك الحديث الذى رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه

عن جده عن عمر بن الخطاب مرفوعاً وموقوفاً عليه « إنه لما اقترف آدم الخطيئة قال : يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لي ، قال : وكيف عرفت محمداً؟ قال : لأنك لما خلقتني بيديك ونفخت في من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فعلبت أنك لم تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك . قال : صدقت يا آدم ، ولو لا محمد ما خلقتك ، وهذا الحديث رواه الحاكم في مستدرکه من حديث عبد الله بن مسلم الفهري عن إسماعيل بن سلمة عنه . قال الحاكم : وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن في هذا الكتاب ، وقال الحاكم : هو صحيح .

ورواه الشيخ أبو بكر الآجری في كتاب الشريعة موقوفاً على عمر من حديث عبد الله بن إسماعيل بن أبي مریم عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم موقوفاً ، ورواه الآجری أيضاً من طريق آخر من حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه موقوفاً عليه ، وقال حدثنا هارون بن يوسف التاجر ، حدثنا أبو مروان العثماني ، حدثني أبو عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه أنه قال ؛ « من الكلمات التي تاب الله بها على آدم قال : اللهم إني أسألك بحق محمد عليك . قال الله تعالى : وما يدريك ما محمد؟ قال : يارب رفعت رأسي فرأيت مكتوباً على عرشك : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فعلبت أنه أكرم خلقك » .

قلت : ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه ، فإنه نفسه قد قال في (كتاب المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم) : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم

روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه .

قلت : وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف باتفاقهم يغلط كثيراً ، ضعفه أحمد بن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم ، وقال أبو حاتم بن حبان : كان يقبل الأخبار وهو لا يعلم ، حتى كثر ذلك من روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك .

وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث وقالوا : إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث ، كما صحح حديث زريب بن برثملى : الذى فيه ذكر وصى المسيح وهو كذب باتفاق أهل المعرفة كما بين ذلك البيهقي وابن الجوزى وغيرهما ، وكذلك أحاديث كثيرة فى مستدركه يصححها وهي عند أئمة أهل العلم بالحديث موضوعة ، ومنها ما يكون موقوفاً يرفعه .

ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح ، لكن هو فى المصححين بمنزلة الثقة الذى يكثر غلظه وإن كان الصواب أغلب عليه . وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه ، بخلاف أبى حاتم بن حبان البستي فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدرا ، وكذلك تصحيح الترمذى والدارقطنى وابن خزيمة وابن مندة وأمثالهم فيمن يصحح الحديث .

فإن هؤلاء وإن كان في بعض ما ينقلونه نزاع فهم أتقن في هذا الباب من الحاكم ، ولا يبلغ تصحيح الواحد من هؤلاء مبلغ تصحيح مسلم ، ولا يبلغ تصحيح مسلم مبلغ تصحيح البخاري ، بل كتاب البخاري أجل ما صنف في هذا الباب ؛ والبخاري من أعرف خلق الله بالحديث وعلمه مع فقهه فيه ، وقد ذكر الترمذي أنه لم ير أحدا أعلم بالعلل منه ، ولهذا كان من عادة البخاري إذا روى حديثا اختلف في إسناده أو في بعض ألفاظه أن يذكر الاختلاف في ذلك لئلا يفتخر بذكره له بأنه إنما ذكره مقرونا بالاختلاف فيه .

ولهذا كان جمهور ما أنكر على البخاري مما صححه يكون قوله فيه راجحا على قول من نازعه . بخلاف مسلم بن الحجاج فإنه نوزع في عدة أحاديث مما خرجها وكان الصواب فيها مع من نازعه ، كما روى في حديث الكسوف أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بثلاث ركوعات وبأربع ركوعات كما روى أنه صلى بركوعين .

والصواب أنه لم يصل إلا بركوعين ، وأنه لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة يوم مات إبراهيم ، وقد بين ذلك الشافعي ، وهو قول البخاري وأحمد ابن حنبل في إحدى الروايتين عنه ، والأحاديث التي فيها الثلاث والأربع فيها أنه صلاها يوم مات إبراهيم . ومعلوم أنه لم يميت في يومى كسوف ، ولا كان له إبراهيميان . ومن نقل أنه مات عاشر الشهر فقد كذب ، وكذلك روى مسلم « خلق الله التربة يوم السبت » ونازعه فيه من هو أعلم منه كيحيى بن معين والبخاري وغيرهما فينوا أن هذا غلط ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

والحجة مع هؤلاء ، فإنه قد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن الله تعالى خلق السموات والأرض في ستة أيام ، وأن آخر ما خلقه هو آدم وكان خلقه يوم الجمعة ، وهذا الحديث المختلف فيه يقتضى أنه خلق ذلك في الأيام السبعة ، وقد روى إسناد أصح من هذا أن أول الخلق كان يوم الأحد ، وكذلك روى أن أبا سفيان لما أسلم طلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوج بأم حبيبة وأن يتخذ معاوية كاتباً وغلظه في ذلك طائفة من الحفاظ .

ولكن جمهور متون الصحيحين متفق عليها بين أئمة الحديث تلقوها بالقبول وأجمعوا عليها وهم يعلمون علماً قطعياً أن النبي صلى الله عليه وسلم قالها . وبسط الكلام في هذا له موضع آخر .

وهذا الحديث المذكور في آدم يذكره طائفة من المصنفين بغير إسناد وما هو من جنسه مع زيادات آخر ، كما ذكر القاضي عياض قال : وحكى أبو محمد المسكى وأبو الليث السمرقندى وغيرهما « أن آدم عند معصيته قال : اللهم بحق محمد اغفر لي خطيئتي — قال ويروى تقبل توبتي — فقال الله له : من أين عرفت محمدًا؟ قال رأيت في كل موضع من الجنة مكتوباً : لا إله إلا الله محمد رسول الله » قال ويروى : « محمد عبدى ورسولى ، فعلت أنه أكرم خلقك عليك ؛ فتاب عليه وغفر له » .

ومثل هذا لا يجوز أن تبنى عليه الشريعة ولا يحتج به في الدين باتفاق المسلمين ؛ فإن هذا من جنس الإسرائيليات ونحوها التي لا تعلم صحتها إلا بنقل

ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذه لو نقلها مثل كعب الأخبار ووهب ابن منبه وأمثالهما ممن ينقل أخبار (المبتدأ ، وقصص المتقدمين) عن أهل الكتاب لم يجز أن يحتج بها في دين المسلمين باتفاق المسلمين ؛ فكيف إذا نقلها من لا ينقلها لآعن أهل الكتاب ولا عن ثقات علماء المسلمين ؟ بل إنما ينقلها عن هو عند المسلمين مجروح ضعيف لا يحتج بحديثه ، واضطرب عليه فيها اضطراباً يعرف به أنه لم يحفظ ذلك .

ولا ينقل ذلك ولا ما يشبهه أحد من ثقات علماء المسلمين الذين يعتمد على نقلهم ، وإنما هي من جنس ما ينقله إسحاق بن بشر وأمثاله في (كتب المبتدأ) ، وهذه لو كانت ثابتة عن الأنبياء لكانت شرعاً لهم ، وحينئذ فكان الاحتجاج بها مبنياً على أن شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أم لا ؟ والنزاع في ذلك مشهور . لكن الذي عليه الأئمة وأكثر العلماء أنه شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه ، وهذا إنما هو فيما ثبت أنه شرع لمن قبلنا من نقل ثابت عن نبينا صلى الله عليه وسلم ، أو بما تواتر عنهم لا بما يروى على هذا الوجه فإن هذا لا يجوز أن يحتج به في شرع المسلمين أحد من المسلمين .

ومن هذا الباب حديث ذكره موسى بن عبد الرحمن الصنعاني صاحب التفسير بإسناده عن ابن عباس مرفوعاً أنه قال : « من سره أن يوعيه الله حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف أو في صحف قوارير بعسل وزعفران وماء مطر وليشربه على الريق ، وليصم ثلاثة أيام وليكن إفطاره عليه ، ويدعوه به في أدبار صلواته : اللهم إني أسألك بأنك مسئول لم يسأل

مثلك ولا يسأل ، وأسألك بحق محمد نبيك وإبراهيم خليلك وموسى نبيك  
وعيسى روحك وكلمتك ووجهك » وذكر تمام الدعاء .

وموسى بن عبد الرحمن هذا من الكذابين ، قال أبو أحمد بن عدى فيه :  
منكر الحديث . وقال أبو حاتم بن حبان : دجال يضع الحديث ، وضع على  
ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً فى التفسير جمعه من كلام الكلبى ومقاتل ،  
ويروى نحو هذا — دون الصوم — عن ابن مسعود من طريق موسى بن إبراهيم  
المروزى حدثنا وكيع عن عبيدة عن شقيق عن ابن مسعود وموسى بن إبراهيم  
هذا قال فيه يحيى بن معين : كذاب ، وقال الدار قطنى : متروك ، وقال  
ابن حبان : كان مغفلاً يلقن فيلقن فاستحق الترك . ويروى هذا عن عمر  
ابن عبد العزيز عن مجاهد بن جبر عن ابن مسعود بطريق أضعف من الأول .

ورواه أبو الشيخ الأصبهاني من حديث أحمد بن إسحاق الجوهري : حدثنا  
أبو الأشعث ، حدثنا زهير بن العلاء العتيبي حدثنا يوسف بن يزيد عن الزهري  
ورفع الحديث قال « من سره أن يحفظ فليصم سبعة أيام وليكن إفطاره فى  
آخر الأيام السبعة على هؤلاء الكلمات » . قلت : وهذه أسانيد مظلمة  
لا يثبت بها شيء .

وقد رواه أبو موسى المدينى فى أماليه وأبو عبد الله المقدسى على عادة  
أمثالهم فى رواية ما يروى فى الباب سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً كما اعتاده أكثر  
المتأخرين من المحدثين أنهم يروون ما روى به الفضائل ويعملون العهدة

في ذلك على الناقل كما هي عادة المصنفين في فضائل الأوقات والأمكنة والأشخاص والعبادات .

كما يرويه أبو الشيخ الأصبهاني في فضائل الأعمال وغيره حيث يجمع أحاديث كثيرة لكثرة روايته ، وفيها أحاديث كثيرة قوية صحيحة وحسنة ، وأحاديث كثيرة ضعيفة موضوعة وواهية .

وكذلك ما يرويه خيشمة بن سليمان في فضائل الصحابة ، وما يرويه أبو نعيم الأصبهاني في (فضائل الخلفاء) في كتاب مفرد وفي أول (حلية الأولياء) ، وما يرويه أبو الليث السمرقندي وعبد العزيز الكنانى ، وأبو على بن البناء وأمثالهم من الشيوخ ، وما يرويه أبو بكر الخطيب ، وأبو الفضل بن ناصر ، وأبو موسى المديني ، وأبو القاسم بن عساكر ، والحافظ عبد الغنى ، وأمثالهم ممن لهم معرفة بالحديث ؛ فإنهم كثيراً ما يروون في تصانيفهم ما روى مطلقاً على عادتهم الجارية ؛ ليعرف ما روى في ذلك الباب لا ليحتج بكل ما روى ، وقد يتكلم أحدهم على الحديث ويقول : غريب ، ومنكر ، وضعيف ؛ وقد لا يتكلم .

وهذا بخلاف أئمة الحديث الذين يحتجون به ، وبينون عليه دينهم ؛ مثل مالك بن أنس ، وشعبة بن الحجاج ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وسفيان بن عيينة ، وعبد الله بن المبارك ، ووكيع بن الجراح ، والشافعي وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وعلي بن المديني ، والبخاري ، وأبي زرعة وأبي حاتم ، وأبي داود ، ومحمد بن نصر المروزي ، وابن خزيمة وابن المنذر ، وداود بن علي ، ومحمد بن جرير الطبري ، وغير هؤلاء ؛ فإن هؤلاء الذين

يبنون الأحكام على الأحاديث يحتاجون أن يجتهدوا في معرفة صحيحها وضعيفها وتميز رجالها .

وكذلك الذين تكلموا في الحديث والرجال ؛ ليميزوا بين هذا وهذا لأجل معرفة الحديث ؛ كما يفعل أبو أحمد بن عدى ، وأبو حاتم البستي ، وأبو الحسن الدار قطنى ، وأبو بكر الإسماعيلي وكما قد يفعل ذلك أبو بكر البيهقي ، وأبو إسماعيل الأنصارى ، وأبو القاسم الزنجاني ، وأبو عمر بن عبد البر ، وأبو محمد ابن حزم ، وأمثال هؤلاء ؛ فإن بسط هذه الأمور له موضع آخر . ولم نذكر من لا يروى بإسناد - مثل كتاب (وسيلة المتعبدين) لعمر الملا الموصلي وكتاب (الفردوس) لشهر يار الديلى ، وأمثال ذلك - فإن هؤلاء دون هؤلاء الطبقات ؛ وفيما يذكرونه من الأكاذيب أمر كبير .

والمقصود هنا : أنه ليس في هذا الباب حديث واحد مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم يعتمد عليه في مسألة شرعية باتفاق أهل المعرفة بحديثه ؛ بل المروى في ذلك إنما يعرف أهل المعرفة بالحديث أنه من الموضوعات إما تعمداً من واضعه وإما غلطاً منه .

وفي الباب آثار عن السلف أكثرها ضعيفة .

فنها حديث الأربعة الذين اجتمعوا عند الكعبة وسألوا ؛ وهم عبد الله ومصعب ابنا الزبير وعبد الله بن عمر وعبد الملك بن مروان ، وذكره ابن أبي الدنيا في كتاب (مجانى الدعاء) ورواه من طريق إسماعيل بن أبان الغنوى